

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٢٣٠١ لسنة ٢٠١٥

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛

وعلى طلب محافظ جنوب سيناء ؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

قرر :**(المادة الاولى)**يتم تخصيص قطعتى الأرض المتجاورتين بإجمالى مساحة ٩٠,٢٦٣م^٢، بمدينة شرم الشيخ

المملوكة لمحافظة جنوب سيناء ، بالمجان ، لصالح مديرية الأوقاف ، لإقامة مسجد بحى النور ،

طبقاً للكروكي المرفق وحدود كل مساحة كما يلى :**مساحة (أ) :**

الحد البحرى : بطول ٧٠,٤٠م، ويحده منطقة خضراء .

الحد القبلى : بطول ٥٠,٧٣م، ويحده منطقة خضراء والجزء رقم (٧) .

الحد الشرقى : بطول ٨٠,٤٣م، ويحده منطقة خضراء وحرم طريق .

الحد الغربى : بطول ٥٠,٢١م، ويحده منطقة خضراء وحرم طريق .

مساحة (ب) :

الحد البحرى : بطول ٣٠م، ويحده الجزء (أ) ومنطقة خضراء .

الحد القبلى : بطول ٣٠م، ويحده منطقة خضراء .

الحد الشرقى : بطول ٣٠م، ويحده الجزء (أ) .

الحد الغربى : بطول ٣٠م، ويحده منطقة خضراء .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٧ ذى القعدة سنة ١٤٣٦ هـ

(الموافق ٢٢ أغسطس سنة ٢٠١٥ م) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / إبراهيم محلب